



﴿مُتَكَبِّلٌ﴾

﴿اللَّهُمَّ افْعُنِي بِمَا عَلَمْتَنِي وَعَلَمْنِي مَا يَئْفَعُنِي وَزَدْنِي عِلْمًا﴾^١

الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على رسوله المبعوث رحمة للعالمين ، ليعلمهم الكتاب والحكمة ، وجعله هادياً وبشيراً ، وعلى آله الطيبين الطاهرين وصحبه الغر الميامين . وبعد... فإن مقدمة هذا البحث سنتناول فيها المحاور الآتية (موضوع البحث ، أهمية البحث وسبب اختياره، خطة البحث ، المختصرات التي استخدمت في الأطروحة، منهجية الدراسة ، أهداف البحث ، الدراسات السابقة ذات الصلة .)

١- موضوع البحث:

من المعلوم أن المال يُعد من الضروريات في جميع الأديان السماوية بصورة عامة ، وفي التشريع الإسلامي بصورة خاصة ، ونجد أن التشريع الإسلامي لم يجعل المال بهذه المرتبة من الضرورة التي يرتفق بها مع النفس والعقل والدين والعرض ، إلا لأهمية المال في حياة الإنسان، وقد أعده الشارع المقدس زينة مع البنين قال تعالى ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾.^٢ ولكونه عصب الحياة ومدار معاشها لذا جعل الإسلام حرمة لهذا المال كحرمة الدماء فروي عن عمار بن ياسر ﷺ قال : خطبنا رسول ﷺ فقال : «أي يوم هذا ؟ قلنا : يوم النحر ، قال : أي شهر هذا ؟ قلنا : ذو الحجة شهر محرم ، قال : فأي بلد هذا ؟ قلنا : بلد حرام ، قال : فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا ، ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب». ^٣ وحرمة الأموال هي مشابهة لحماية الدماء والأعراض وكان من ضمن المعاهدة التي وقعتها النبي مع نصارى نجران قوله: ﴿وَلنَجْرَانَ وَحَاشِيَتِهَا جُوارُ اللَّهِ وَذَمَّةُ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ رَسُولُ اللَّهِ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَرْضِهِمْ وَمَلَتْهُمْ﴾

^١ - سنن الترمذى / محمد بن عيسى بن سورة الترمذى - المحقق: أحمد بن محمد شاكر، رقم الحديث ٢٨٤٥ دار الكتب العلمية، بدون سنة الطبع

^٢ - سورة الكهف / جزء من الآية ٤٦.

^٣ - ذخيرة الحفاظ / محمد بن طاهر المقدسي (٤٤٨ هـ- ٥٠٧ هـ). تحقيق: د. عبد الرحمن الفرييوائي، ج ٣ ص ١٢٩٠، دار السلف الرياض ١٤١٦ هـ ١٩٩٦ م.

وغائبهم وشهادهم وعشيرتهم وبعائهم وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير »^١ ، لذا فقد عنيت دراسة الأطروحة بالبحث في هذا المال ، ونعلم بأن الأفضل من العلماء من السلف والخلف قد صنفوا في المال والأموال العشرات من المجلدات والمؤلفات ، ونحن على أثرهم هنا نبحث في موضوع يعلم الله أنه لم يكن لأحد الفضل والسبق بالبحث فيه ، فقد تناولنا في موضوع أطروحتنا (الأموال في الأديان السماوية و القوانين الوضعية دراسة مقارنة ، واخترنا أنموذجاً من هذه الأموال وهو أموال الأحوال الشخصية) حيث تناولنا في موضوع البحث جميع ما يدخل في الأموال التي ضمن إطار الأحوال الشخصية ، (كالمهر والميراث والوصية) وقمنا بدراستها والبحث فيها ومقارنتها مع نظيراتها من الأديان الأخرى ، إضافة إلى ذكر القوانين الوضعية المتعلقة بها .

٢- أهمية البحث وسبب اختياره :

تكمّن أهمية البحث ، في كونه يتناول أنواعاً من الأموال في جميع الأديان السماوية ، فهو يسلط الضوء على دراستها دراسة موضوعية ومقارنة، بالتحديد أموال الأحوال الشخصية، و من أسباب اختيار الموضوع تشجيع مشرفي الأول المرحوم أ.م. د. ضاري أحمد الحياني ، الذي لم يدخل على بعلمه ووقته ، طيب الله ثراه وجعل الجنة مثواه ، وأيضاً لما لمفهوم الأحوال الشخصية والمسائل المتعلقة بها من أهمية بالغة في حياتنا اليومية المعاصرة .

٣- خطة البحث :

تقتضي دراسة الأموال في الأديان السماوية و القوانين الوضعية دراسة مقارنة تقسيم هذا البحث على بابين ، وفصل تمهدى ، تناولت بهذا الفصل مدلولات العنوان وما يتعلق فيه، تناول في الباب الأول ، النظام الاقتصادية في الأديان السماوية ونظرتها للأموال ، ولبحث مفردات هذا الباب سنقسمه على ثلاثة فصول مسبوقة بتمهيد ، تناول في الفصل الأول النظم الاقتصادية في الإسلام ونظرته للأموال ، وذلك في ثلاثة مباحث ، المبحث الأول سختصه التعريف الديانة الإسلامية ، ، أما المبحث الثاني فقد خصصناه خصائص النظام الاقتصادي في الإسلام ، و المبحث الثالث لبحث المال وما أشتق منها في التشريع الإسلامي(القرآن الكريم أنموذجاً) ، ثم شرعنا بالفصل الثاني وهو النظام الاقتصادية في الديانة اليهودية ونظرتها للأموال ، والذي يندرج في محتواه ثلاثة مباحث ، الأول منها تحت عنوان التعريف بالديانة اليهودية ، أما المبحث الثاني فخصصناه خصائص النظام الاقتصادي في التشريع اليهودي ، ، أما المبحث الثالث فجعناه مخصصاً لفظة المال وما أشتق منها في التشريع اليهودي(التوراة أنموذجاً) ، ونكون بذلك انتهينا من الفصل الثاني وثم شرعنا بالفصل الثالث الذي كان تحت مسمى النظام الاقتصادية في الديانة اليهودية ونظرتها للأموال ، والذي أنتوى في مضمونه ثلاثة مباحث ،

^١ - كتاب الخراج /أبو يوسف بن إبراهيم الأنصاري(١١٣ - ١٨٢هـ) ، دراسة وتحقيق د. محمد المناصير ،

ج ١ ص ٧٣ ، الطبعة الأولى دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع ، عمان ، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

وهن المبحث الأول التعريف باليهودية النصرانية ، والمبحث الثاني وهو خصائص النظام الاقتصادي في التشريع النصراني أو المسيحي . والمبحث الثالث لفظة المال وما أشتق منها في التشريع اليهودي (الإنجيل أنموذجاً) ، أما الباب الثاني فجعلنا عنوانه الأموال في الأديان السماوية دراسة مقارنة مع القوانين الوضعية (الأحوال الشخصية أنموذجاً) فكان هذا الباب يضم ثلاثة فصول مسبوقة بتمهيد ، أما الفصل الأول بحث المهر في الأديان السماوية والقوانين الوضعية) وضم ثلاثة مباحث : المبحث الأول ماهية أموال المهر في التشريع الإسلامي والقوانين الوضعية للبلاد العربية الإسلامية. أما المبحث الثاني ماهية المهر في التشريع اليهودي والقوانين الوضعية الإسرائيلية ، أما المبحث الثالث فكان تحت عنوان ماهية المهر في التشريع النصراني أو المسيحي ، والقوانين الوضعية المسيحية ، ثم الفصل الثاني المسمى (أموال الإرث والتركة في الأديان السماوية وقوانينها الوضعية)، و يضم ثلاثة مباحث كان الأول منها مخصصاً لأموال الإرث والتركة في التشريع الإسلامي والقوانين الوضعية في البلاد الإسلامية ، ثم تناولنا المبحث الثاني وهو الإرث والتركة في التشريع اليهودي ومقطفاته من قوانينهم الوضعية، ومن ثم تناولنا المبحث الثالث وهو الإرث والتركة في التشريع النصراني أو المسيحي ومقطفاته من قوانينهم الوضعية ، ثم الشروع في الفصل الثالث وهو (أموال الوصية في الأديان السماوية والقوانين الوضعية) ، وكان هذا الفصل يضم ثلاثة مباحث وهي كالتالي : المبحث الأول ماهية أموال الوصية في التشريع الإسلامي، والمبحث الثاني ماهية أموال الوصية في الديانة اليهودية ، ثم تناولنا المبحث الثالث وهو ماهية أموال الوصية في الديانة النصرانية أو المسيحية، الوصية في جميع الأديان قارنها بالقوانين الوضعية، ثم الخاتمة التي ذكرنا فيها أهم النتائج التي توصل لها الباحث ، وتلتها الفهارس ، التي قمت بتبويبها على أنواع وهي :

الخاتمة قمنا بوضع ملخص باللغة العربية وأخرى باللغة الانكليزية عن الأطروحة وثم واجهة الأطروحة باللغة الأنكليزية.

٤- المختصرات التي استخدمت بالأطروحة:

أولاً مختصرات الرموز: وهي

- ١- ما كان بين هذه الأقواس ﴿﴾ يعني نص من الكتاب المقدس (التوراة والإنجيل)
- ٢- ما كان بين هذه الأقواس ﴿﴾ يعني آيات من القرآن الكريم.
- ٣- ما كان بين هذه الأقواس ﴿﴾ يعني حديث النبي ﷺ .
- ٤- ما كان بين هذه الأقواس (م . س). تعني مصدر سابق ، أو مصادر سابقة.
- ٥- ما كان بين هذه الأقواس ﴿﴾ يعني قول صحابي .
- ٦- ما كان بين هذه الأقواس () يعني قول أحد الفقهاء أو العلماء.
- ٧- ما كان بين هذه الأقواس (ق.م) . يعني قبل الميلاد. وما كتب (د.ت) ... يعني من دون تاريخ.

ثانياً مختصرات الكتاب المقدس : وهي مرتبة حسب الجدول التالي^١ :
الأسفار في العهد القديم ومختصراتهم

المختصر	أسم الأنجيل في يد	أسم المختصر	الكتاب	أسم السفر في العهد القديم	الكتاب
مت	متى	تك	-١	تكوين	-١
مر	مرقس	خر	-٢	خروج	-٢
لو	لوقا	عد	-٣	عدد	-٣
يو	يوحنا	لا	-٤	اللاوين	-٤
أع	اعمال الرسل	تث	-٥	التثنية	-٥
رو	رسالة روميه	يش	-٦	يشوع	-٦
اكو١	كورنثوس الاولى	قض	-٧	القضاء قض	-٧
اكو٢	كورنثوس الثانية	اصم	-٨	صومونيل الأول	-٨
غل	رسالة غلاطيه	صم٢	-٩	صومونيل الثاني	-٩
أف	افسس	امل	-١٠	الملوك الأول	-١٠
في	فيليبي	امل٢	-١١	ملوك الثاني	-١١
كو	كولوسي	اخ١١	-١٢	إخبار الأيام الأولى	-١٢
اتس١	تسالونيكي الاولى	اخ١٢	-١٣	إخبار الأيام الثاني	-١٣
تس٢	تسالونيكي الثانية	عز	-١٤	عزرا	-١٤
اتي١	تيموثاوس الاولى	تح	-١٥	نحريا	-١٥
اتي٢	تيموثاوس الثانية	أس	-١٦	استير	-١٦
تي	تيطس	أي	-١٧	أيوب	-١٧
فل	فليمون	مز	-١٨	المزامير	-١٨
عب	رسالة العبرانيين	ام	-١٩	الآمثال	-١٩
يع	يعقوب	جا	-٢٠	الجامعه	-٢٠
ابط١	بطرس الأولى	نش	-٢١	نشيد الإشاد	-٢١
ابط٢	بطرس الثانية	أش	-٢٢	أشعياء	-٢٢
أيو١	يوحنا الأولى	أر	-٢٣	ارميا	-٢٣
أيو٢	يوحنا الثانية	مرا	-٢٤	مرائي ارميا	-٢٤
أيو٣	يوحنا الثالثة	حر	-٢٥	حرقیال	-٢٥
يه	يهودا	دا	-٢٦	دانیال	-٢٦
رؤ	رؤيا يوحنا	هو	-٢٧	هوشع	-٢٧
		يو		يونیل	-٢٨
		عا		عاموس	-٢٩
		عو		عوبديا	-٣٠
		يون		يونان	-٣١
		مي		ميخا	-٣٢
		نا		ناحوم	-٣٣
		حب		حقوق	-٣٤
		صف		صفنيا	-٣٥
		حج		حجي	-٣٦
		رك		زکريا	-٣٧
		ملا		ملachi	-٣٨
		را		راعوث	-٣٩
		مك ١		المكابيين الأول	-٤٠
		مك ٢		المكابيين الثاني	-٤٢

^١ - الكتاب المقدس / ص ج، جمعية الكتاب المقدس في لبنان ، ١٩٩٣ م.

٥- منهج كتابة الأطروحة:

بعون الله تم اتباع عدة طرق علمية في كتابة الأطروحة بمنهجية البحث العلمي ، ومن هذه الأساليب منها : الطريقة الاستقرائي و الطريقة التحليلية والمقارن ، ويظهر هذا المنهج بصورة جلية من خلال استقرائنا لآيات الكتاب العزيز وأحاديث السنة المطهرة .

أما آلية كتابة الأطروحة :

١— فقد تمت الكتابة بالتبسيب العلمي ، من بيان التعريفات والفرق ، والمذاهب ، والطوائف ، والأعلام ، فتم ترجمة جميع الشخصيات التي ورد ذكرها من الأعلام والفقهاء وغيرهم في جميع الديانات السماوية وتناولنا ترجمة بعض المدن التي ورد ذكرها ثم بيان الألفاظ والمصطلحات المقرنة بالأموال .

٢— تم استخدام معاجم اللغة وقواميسها في بيان المصطلحات والكلمات اللغوية .

٣— تم استخدام ما يقارب (٥٠٠) مصدر ومرجع ، موزعة مابين كتب إسلامية و يهودية ونصرانية ، وكان يتتصدر هذه الكتب والمصادر ويعملو عليها القرآن الكريم ، وبعده الكتاب المقدس بعهديه. من الجدير بالذكر بأن هذه المصادر والمراجع لم تجمع بهذا الكم إلا بشق الأنفس وعلى وجه الخصوص المصادر والمراجع التي تناولت الديانتين النصرانية واليهودية وبالتحديد معاملاتهم المالية ، ولما لاقاه بلدنا الغالي من ظروف قاسية متمثلة بالإرهاب المقيت وعلى وجه الخصوص أحداث كنيسة النجاة ، فوصلت لي الأبواب التي كنت أستقي منها بعض المصادر وصار من الصعب جداً الحصول على المصادر ، لكن رحمة الله ورعايته سهلت الصعب وذلتها وعزمت على أن لا آيس من مقصودي واضعاً نصب عيني قول الباري ﴿وَلَا تَيَأسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَيَأسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ يوسف ٨٧ ، وبفضل الله سافرت لأغلب محافظات القطر وساعدني الكثير من الأخوة في سوريا والأردن في أيجاد ضالتى من الصادر والمراجع

٤— خلال تناول المعاملات المالية قمنا بالرجوع إلى القرآن الكريم ، و لتأصيل هذه المسائل وبيان تاريخها رجعنا إلى الكتاب المقدس بعهديه(القديم و الجديد)، و قمنا بتخريج جميع ما ورد من الأحاديث النبوية من الصاحح المعتمدة .

٥— استخدام الحواشى على وفق المنهج العلمي ، وفيها ذكر أو لاً اسم الكتاب ثم مؤلفه، ثم الطبعة ومكان الطبعة ، وسنة النشر.

٦— بعد الخاتمة أورينا ملخصين للأطروحة باللغتين العربية والإنكليزية ، أما نوع خط الأطروحة وحجم الخط فكانت كالتالي

أ. الخط المستخدم لكتابة الأطروحة فكان (Simplified Arabic) وحجم (١٤) للمنت ، و (١٢) للحاشية، وهو الخط الرسمي والمتعارف عليه بكتابة الرسائل والأطارات.

ب. كانت أحجام عناوين الأطروحة موزعة مابين عنوان باب وحجمه (٤٠) ، وفصل وحجمه (٣٦) ، ومبحث وحجمه (٢٦) ، وعنوان مطلب (٢٠).

ج. فمنا بوضع الفهارس وكانت مرتبة على الحروف الأبجدية ، كما في فهارس الأعلام ، وفهارس الحديث النبوى الشريف وفهارس الموضوعات ، ولم نقم بفصل المصادر والمراجع ، وجعلها على أبواب بأسماء المذهب الذى ينتمي إليه صاحب الكتاب أو ديانته كما يفعل البعض من أساتذتنا الأفضل.

٦— أهداف البحث: تتجلى أهداف البحث فيما يأتى :

أ. ابتعاد مرضاة الله (جَلَّ جَلَّ) أولاً ، وهي أهم هدف وأسمى غاية أرجوها من كتابة البحث ، ثم إلى معرفة ماهية الأموال وأموال الأحوال الشخصية في الأديان السماوية ، ثم بيان أوجه الشبه والاختلاف بينهما دراسة تحليلية مقارنة مع القوانين الوضعية .

ب. إثراء المكتبة الإسلامية والقانونية ، ببحث لم يسبق أحد أن تطرق له ، وهو ذو صلة بالواقع المعاش .

د. العلاقة والترابط القريب مابين القوانين الوضعية للبلاد العربية بالشريعة الإسلامية ، والاختلاف مابين القوانين الوضعية للبلاد غير العربية وغير الإسلامية ، والديانتين اليهودية والنصرانية ، التي شرعت هذه القوانين لها.

٧— الدراسات السابقة :

بعد البحث والإطلاع على ما كتب في الموضوع تبين أنه لم يكتب فيه رسالة علمية أو أطروحة ، وأن ما كتب فيه بعيد عن موضوع أطروحتي مثل كتاب (المعاملات المالية في الأديان السماوية للأمين بامبا عاجي) فلم يتطرق صاحب الكتاب لأي نوع من المعاملات المالية في الأحوال الشخصية ، وأيضاً وجدة أطروحة (مسائل الأحوال الشخصية في الأديان السماوية) ، وأيضاً لم يتطرق الباحث إلى المعاملات المالية بيد أنه تعرض لمسائل الزواج والطلاق والحضانة والنفقة ، والذي يميز بحثنا عن غيره كونه دراسة تجمع في محتواها مقارنة مابين التشريعات السماوية والقوانين الوضعية .

وأخيراً أرجو من الله تعالى أن أوفق في أتمام غاية البحث ومنتهى كماله ، إلا أن الكمال صفة الباري (جَلَّ جَلَّ) ، وكل عمل لابد أن يشوبه السهو والنقص ، لأنه من صنع الإنسان و فعله ، ولا بد من الإشارة إلى ما كان من نقص وسهو في الأطروحة فهو مني ، وما وفقت فيه وأصبت فهو من توفيق الباري (جَلَّ جَلَّ) ، ومن ثم توجيهات الأستاذين مشرف الأطروحة.